



منظمة المرأة العربية
ARAB WOMEN ORGANIZATION

نقاط مضيئة في مسيرة المرأة العربية



نقاط مضيئة
في مسيرة المرأة العربية

أبريل 2015

تقديم

بالاطلاع على التقارير الوطنية التي أعدتها الدول العربية الأعضاء بمنظمة المرأة العربية لبيان التقدم المحرز نحو تنفيذ منهاج عمل بيجين بعد عشرين عاماً من إعلانه، تبين حصول المرأة العربية على مكتسبات مهمة خلال السنوات القليلة الماضية تبدو مواكبةً للتطور النوعي في الاهتمام بقضايا المرأة، من منظور حقوقي عام إلى منظور يهتم بدمج النوع الاجتماعي في كافة الهياكل الاجتماعية والسياسية في الدولة.

وتأتي تلك المكتسبات استجابةً لمطالب أساسية للمرأة برزت خلال السنوات الأخيرة فتضمنت مستجدات تشريعية طال انتظارها على صعيد صياغة قوانين لمناهضة العنف ضد المرأة، ومنح الجنسية عن طريق الأم، وحق المرأة في السفر بدون إذن الولي وتعديل القوانين المتعلقة بالشرف. فضلاً عن تبني إجراءات جادة لمحاربة العادات الضارة المتأصلة في بعض المجتمعات العربية مثل ختان الإناث والزواج المبكر.

كذلك تضمنت الجهود الوطنية محاربة ظاهرة تأنيث الفقر وإدماج المرأة في الاقتصاد الوطني وتمكينها اقتصادياً عبر أدوات مختلفة. كما شملت إجراءات مختلفة لدعم المشاركة السياسية للمرأة وشغلها المناصب القيادية، وإدراج احتياجاتها في السياسات العامة للدول وبرز الاتجاه نحو تبني الموازنات المستجيبة للنوع الاجتماعي واستحداث وحدات تكافؤ الفرص وإنشاء هيئات لمراقبة التمييز ضد المرأة. كما تمكنت المرأة العربية من اقتحام مجالات جديدة مثل المشاركة في مجال حفظ السلام.

غير أن ما تقدّم لا يعني حصول المرأة على كافة حقوقها؛ فلا تزال المرأة العربية تواجه العديد من التحديات التي سوف نتناولها في معرض آخر.

ويسعد منظمة المرأة العربية أن تلقي الضوء فيما يلي على أهم المكتسبات التي حصلت عليها المرأة العربية خلال السنوات القليلة الماضية.

السفيرة مرفت تلاوي





أهم مكتسبات المرأة الأردنية

- ❖ مشاركة المرأة الأردنية في بعثات قوات حفظ السلام الدولية حيث تم إشراك المنتسبات لجهاز الأمن العام ببعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام منذ عام 2007، وبلغ عدد النساء اللواتي شاركن في مهمات حفظ السلام حتى الآن (38) امرأة.
- ❖ منح الموظف (الرجل) الذي يُرزق بمولود إجازة أبوة براتب كامل مع العلاوات لمدة يومين للاعتناء بالزوجة (الأم)، وذلك وفقاً لنظام الخدمة المدنية لعام 2013.
- ❖ إطلاق "خطة عمل النوع الاجتماعي والتغير المناخي" انطلاقاً من أن العلاقة بين التنمية المستدامة والنوع الاجتماعي وتغير المناخ هي علاقة وطيدة نظراً للدور الهام الذي تلعبه المرأة في معالجة القضايا البيئية وإدارة الموارد الطبيعية. وبذلك تكون الأردن أول دولة عربية تدمج مفهوم النوع الاجتماعي في السياسة الوطنية للتخفيف من آثار التغير المناخي والتكيف معه.
- ❖ سن قانون "الحماية من العنف الأسري" عام 2008. ويهدف القانون إلى منع كافة أساليب العنف الموجهة إلى أفراد الأسرة وبخاصة المرأة. ويُعد أول قانون يصدر على مستوى الوطن العربي ويلزم بالتبليغ عن العنف.
- ❖ إدراج العائلات في المنازل تحت مظلة قانون العمل.
- ❖ إنشاء شبكة مناهضة العنف ضد المرأة تحت مسمى "شمعة" كآلية وطنية للتنسيق بين الجهات العاملة في مجال العنف ضد المرأة.
- ❖ تصنيف الإحصاءات والبيانات الرسمية على أساس النوع الاجتماعي.

-
-
- ❖ إنتاج موازنة مستجيبة للنوع الاجتماعي (أي تراعي احتياجات المرأة)، وارتفاع النسبة المئوية المقدرة للإنثاء من إجمالي النفقات العامة المخصصة للأجهزة المدنية.
 - ❖ ارتفاع نسبة عضوية النساء في المجالس البلدية من (27.4%) في عام 2009 إلى (35.9%) في عام 2013.
 - ❖ ارتفاع نسبة عضوية النساء في مجلس النواب من (6.4%) في عام 2009 إلى (12%) في كل من عامي 2012 و2013.
 - ❖ انخفاض نسبة الأمية بين النساء من (14.1%) في عام 2004 إلى (9.9%) عام 2012.



أهم مكتسبات المرأة الإماراتية

- ❖ إطلاق الاستراتيجية الوطنية لتمكين وريادة المرأة 2015-2021، والتي تمثل إطاراً عاماً للمؤسسات الحكومية والخاصة ومؤسسات المجتمع المدني، في وضع خطط وبرامج عملها من أجل جعل المرأة متمكنة، ريادية، مبادرة، ولإشراكها في العملية التنموية المستدامة بما يحقق جودة الحياة لها.
- ❖ صدور قرار عام 2012 بالزامية التمثيل النسائي في جميع مجالس إدارات الشركات والهيئات الحكومية في الدولة.
- ❖ تحوز المرأة الإماراتية ما نسبته (66%) من الوظائف الحكومية، من بينها (30%) من الوظائف القيادية العليا المرتبطة باتخاذ القرار إلى جانب انخراطها في وظائف مهمة في القوات النظامية بالقوات المسلحة والشرطة.
- ❖ ارتفاع عدد صاحبات الأعمال الإماراتيات خلال عام 2013 إلى نحو 20 ألف صاحبة عمل بنسبة نمو بلغت (100%) مقارنة بعام 2011.
- ❖ تأسيس اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، واستخدام نظام خاص لمراقبة قضايا الهجرة والجوازات لرصد جرائم الاتجار بالبشر بما في ذلك تشديد المراقبة على دخول النساء من البلدان التي تسجل أعلى نسب الاتجار بالنساء في شبكات الاستغلال الجنسي.
- ❖ إنشاء محكمة للأسرة ومكتب لتسوية المنازعات الأسرية عام 2014، ونقل القضايا ذات الصلة بالطلاق والرؤية والنفقة والإعالة والخلافات الزوجية وغيرها من الشئون المرتبطة بالأسرة إليها.
- ❖ دخول المرأة الإماراتية المجال القضائي عام 2008 بعد إجراء تعديلات جادة تعلقت بقوانين العمل في القضاء.

-
-
- ❖ انخفاض نسبة الأمية بين النساء إلى أقل من (1%) عام 2013.
 - ❖ ارتفاع نسبة المرأة الناجبة من (17.6%) عام 2006 إلى (46%) عام 2011.
 - ❖ تحوز المرأة 4 حقائب وزارية في التشكيلين الوزاريين لعامي 2008 و2013.



أهم مكتسبات المرأة البحرينية

- ❖ تدشين مركز "ريادات" كحاضنة اقتصادية متكاملة توفر كافة الخدمات الإدارية والاستثمارية والتدريبية والاستشارية التي تحتاج إليها المرأة للدخول في مجال ريادة الأعمال. وقد تم افتتاحه رسمياً عام 2013.
- ❖ امتلاك المرأة البحرينية (29%) من عدد السجلات التجارية.
- ❖ الموافقة على مشروع قانون يسمح بمنح الجنسية البحرينية لأبناء المواطنة المتزوجة من أجنبي، وإحالة المشروع إلى السلطة التشريعية.
- ❖ إلغاء المادة التي كانت تلزم الزوجة الحصول على موافقة الزوج لاستخراج جواز السفر.
- ❖ إدماج مكون المرأة في برنامج عمل الحكومة والميزانية وتحويل الميزانية العامة للدولة إلى ميزانية ترصد إدماج احتياجات المرأة وتكافؤ الفرص عند الإعداد والتنفيذ.
- ❖ إنشاء وحدات تكافؤ الفرص في العديد من الوزارات والمؤسسات الرسمية والقطاع الخاص.
- ❖ موافقة السلطة التشريعية -من حيث المبدأ- على مشروع قانون حماية الأسرة من العنف.
- ❖ تنفيذ برنامج يهدف إلى تأسيس قاعدة بيانات موحدة وشاملة لحالات العنف الأسري من النساء والفتيات، وذلك للاستفادة من البيانات والإحصائيات في إعداد التقارير والبحوث المحلية والإقليمية والدولية والخطط المستقبلية.

-
-
- ❖ تضمين الخطة الاستراتيجية الإعلامية 2013-2018 إنشاء قناة تليفزيونية خاصة بقضايا المرأة.
 - ❖ الموافقة على اقتراح بإنشاء مركز رياضي للمرأة.
 - ❖ فوز 4 نساء في انتخابات مجلس إدارة غرفة التجارة والصناعة.
 - ❖ تشغل المرأة 4 مناصب وزارية اليوم (وزارة التنمية الاجتماعية- وزارة الثقافة- وزارة شؤون الإعلام- الأمانة العامة للمجلس الأعلى للمرأة).



أهم مكتسبات المرأة التونسية

- ❖ نص الدستور الجديد، الذي تم إقراره عام 2014، على المساواة والتناصف وتكافؤ الفرص بين المواطنين والمواطنات وعلى واجب الدولة في حماية النساء من العنف.
- ❖ العمل على إعداد قانون شامل يحيط بجميع الجوانب المتعلقة بمسألة العنف المسلط على المرأة: الوقاية والحماية والإحاطة والردع.
- ❖ إعادة تفعيل "الاستراتيجية الوطنية للوقاية من السلوكيات العنيفة داخل الأسرة وفي المجتمع: العنف المبني على النوع الاجتماعي عبر مراحل العمر" والتي تهدف إلى التصدي لمختلف أشكال العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي والتوعية بخطورتها والتكفل بالنساء ضحايا العنف.
- ❖ إفراد قضايا العنف الزوجي بفضاءات مستقلة داخل المحاكم.
- ❖ إتمام إجراءات المصادقة على سحب التحفظات بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو).
- ❖ تقديم العديد من الخدمات مع مراعاة بعد النوع الاجتماعي في مجالات مختلفة مثل الصحة الإنجابية والجنسية، وذلك أثناء أزمة اللاجئين على الحدود التونسية الليبية.
- ❖ النص على الالتزام بحماية حقوق المرأة والتصدي للصور النمطية لها في الإعلام، وذلك كشرط للحصول على رخصة إنشاء إذاعة أو تلفزة.
- ❖ وضع برنامج عمل للحد من تأنيث الفقر من خلال إحداث برنامج الدعم الاقتصادي للنساء التي تعيل أسرها عبر تمكينها من تمويل مشاريع صغرى.

-
-
- ❖ تسمية أول امرأة لتولي منصب والي (محافظ) عام 2003، بعد أن ظل المنصب حكراً على العنصر الرجالي لعدة عقود.
 - ❖ وصول نسبة النساء في السلك القضائي إلى (33.29%) خلال السنة القضائية 2012-2013.



أهم مكتسبات المرأة الجزائرية

- ❖ المصادقة على ميثاق المرأة العاملة الذي يحدد التزامات كل الأطراف المعنية بترقية تشغيل المرأة ويسعى لاعتماد نظام الحصص (الكوتا) لمنح المرأة نصيب عادل في المناصب القيادية.
- ❖ اعتماد استراتيجية وطنية لمكافحة العنف ضد المرأة، تقوم على عدة ركائز منها إدراج المسائل المتعلقة بمناهضة التمييز والعنف بكل أشكالهما في النظام التعليمي عبر مختلف مراحله بما فيه التعليم العالي.
- ❖ إنشاء قاعدة بيانات حول العنف ضد المرأة وإنجاز دليل حول المتخصصين في مجال مكافحة العنف ضد المرأة.
- ❖ تمكين الأم من إعطاء جنسيتها لأبنائها.
- ❖ تبني نظام الحصص (الكوتا) وإدراج أسماء مرشحات ضمن القوائم الانتخابية لتتراوح حسب عدد المقاعد ما بين (20%) إلى (50%).
- ❖ نص الدستور على إجبارية التعليم لجميع الفتيات والفتيان البالغين (6) سنوات إلى (16) سنة كاملة.
- ❖ نص القانون المتعلق بالتربية البدنية والرياضية أن الممارسة البدنية والرياضية حق لكل المواطنين دون تمييز حسب السن أو الجنس.
- ❖ تمثل المرأة الجزائرية ما نسبته (29.4%) من مجموع القوى العاملة.
- ❖ انخفاض نسبة البطالة بين النساء من (19.2%) عام 2010 إلى (16.3%) عام 2013.

-
-
- ❖ إنهاء أمية 1.208.780 مواطنا، (80%) منهم من النساء.
 - ❖ وصول النسبة المئوية لمشاركة المرأة الجزائرية في البرلمان إلى (31.6%).
 - ❖ المرأة ترأس 4 أحزاب سياسية.



أهم مكتسبات المرأة السودانية

- ❖ توجيهه (30%) من القروض الائتمانية في مجال تمويل الأصغر إلى النساء.
- ❖ تأسيس صندوق لضمان المشروعات الصغيرة للمرأة.
- ❖ زيادة مشاركة المرأة في الخدمة العامة؛ فأصبحت تبلغ حوالي (29.5%) من قوة العمل.
- ❖ تشكيل لجنة وطنية للمرأة والسلام وتدريب العديد من النساء السودانيات في مجال فض النزاعات وبناء ثقافة السلام في الداخل.
- ❖ إنشاء وحدات للمرأة وإدماج النوع الاجتماعي في عدد من الوزارات والمؤسسات التمويلية.
- ❖ إدماج قضايا النوع الاجتماعي في سياسات واستراتيجيات الدولة المختلفة وفي المؤسسات البحثية والأكاديمية والمؤسسات التمويلية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص.
- ❖ وضع خطط لولايات إقليم دارفور لمكافحة العنف ضد المرأة من أجل حماية النساء.
- ❖ استصدار قرار مهني من المجلس الطبي يمنع ممارسة ختان الإناث بواسطة العاملين في المهن الصحية.
- ❖ صياغة مسودة قانون لمنع ختان الإناث في عدد من الولايات وإجازة قانون منع ختان الإناث في ولايتي جنوب كردفان والقضارف.
- ❖ انخفاض نسبة ختان الإناث في الفئة العمرية (10-14) من (72%) في عام 2006 إلى (34.6%) في عام 2010.



أهم مكتسبات المرأة السورية

- ❖ مشاركة المرأة السورية في صياغة الدستور الجديد من خلال لجنة وطنية قانونية سياسية.
- ❖ تمتع المرأة بأهلية قانونية كاملة في إطار القانون المدني دون تمييز بينها وبين الرجل.
- ❖ إسهام البرنامج الوطني لتمكين المرأة والحد من الفقر في إحداث مرصد للفقر خاص بالنساء.
- ❖ اعتماد استراتيجية واضحة تربط بين السياسات الاقتصادية الإنمائية الكلية والحد من التمييز النسبي والنوعي في المجتمع.
- ❖ إلزامية توفير التأمين الصحي لجميع العاملات والعاملين في الدولة.
- ❖ تفعيل مدونة الكشف المبكر عن السرطانات النسائية واستهداف النساء في القرى بالتنقيف والتدريب.
- ❖ إعداد مصفوفة تنفيذية لمشاريع إدماج قضايا النوع الاجتماعي وتعزيز المساواة بين الجنسين وتضمن تلك المشاريع في الخطة الخمسية 2011-2015.
- ❖ صياغة استراتيجية وطنية لتحسين المرأة ضد العنف 2012-2016 (إلا أنه قد تعذر تفعيلها).
- ❖ افتتاح مركز المشورة القانوني والاجتماعي لاستقبال حالات العنف ومساعدة المعنفات في كافة المجالات اجتماعيا وقانونيا (إلا أن الحجم الكارثي لضحايا النزاع المسلح فاق كل الإمكانيات التي يوفرها المجتمع السوري بمؤسساته الحكومية والأهلية في توثيق وتسجيل حالات العنف المرتكبة).



أهم مكتسبات المرأة العراقية

- ❖ إقرار خطة عمل وطنية لقرار مجلس الأمن 1325 المتعلق بآثار الصراع المسلح على المرأة والفتاة. وبذلك تكون العراق أول دولة عربية تسير نحو هذه الخطوة. وتؤكد الخطة على توفير آليات حكومية لحماية المرأة في مناطق النزاع وسد احتياجاتها بعد النزاع وإعادة إدماجها في المجتمع.
- ❖ استحداث قسم بوزارة حقوق الإنسان لرصد الانتهاكات التي تتعرض لها المرأة في العراق.
- ❖ إقرار استراتيجية وطنية لمناهضة العنف ضد المرأة (2013-2017) وتبني حملة وطنية لمناهضة العنف ضد المرأة.
- ❖ استحداث 4 محاكم مختصة بالعنف الأسري تابعة لمجلس القضاء الأعلى.
- ❖ إعداد مشروع قانون لمناهضة العنف الأسري.
- ❖ إقرار قانون الحماية من العنف ضد المرأة في إقليم كردستان والذي شمل تجريم ختان الإناث.
- ❖ إقرار الدستور العراقي نسبة لا تقل عن (الربع) لتمثيل المرأة في مجلس النواب ومجالس المحافظات.
- ❖ دخول المرأة العراقية سلك الشرطة بعد أن ظل حكرًا على الرجال. ووصل عدد المنتسبات الآن إلى أكثر من (10000) امرأة.
- ❖ تأسيس إذاعة خاصة بالمرأة العراقية مختصة بقضايا المرأة الاجتماعية والسياسية والقانونية والاقتصادية، معظم العاملين فيها من النساء، في خطوة غير مسبوقة عربياً.

-
-
- ❖ مساواة الدستور بين الرجل والمرأة في منحهما الجنسية لأبنائهما.
 - ❖ إطلاق أول استراتيجية وطنية للتخفيف من الفقر في البلاد للسنوات (2010-2014) مرتكزةً على 6 محصلات منها تقليل مستوى التفاوت بين النساء والرجال.
 - ❖ تنصيب امرأة كرئيسة جامعة لأول مرة في تاريخ العراق.
 - ❖ ارتفاع نسبة مشاركة المرأة العراقية في القضاء إلى (5%).



أهم مكتسبات المرأة العمانية

- ❖ إنشاء قاعدة بيانات خاصة بالمرأة الريفية لأول مرة على مستوى السلطنة.
- ❖ زيادة ميزانية الدوائر المختصة التي تعني بصحة المرأة بشكل مباشر.
- ❖ رفع قيمة الدعم الحكومي السنوي المخصص لجمعيات المرأة العمانية.
- ❖ اعتماد مبالغ وموازنات للبرامج والأنشطة المعنية بالمرأة في الخطط الخمسية والسنوية ضمن الموازنات العامة للدولة التي تشمل كافة القطاعات والمجالات.
- ❖ تصنيف معظم الإحصاءات والبيانات الرسمية على أساس النوع الاجتماعي.
- ❖ تضمين موضوعات حقوق المرأة في مناهج التعليم المدرسي والمعاهد المتخصصة والكليات والجامعات وكذلك المعاهد الحكومية والخاصة.
- ❖ إتاحة الحق للمرأة في الترشح والانتخاب في مجلس الشورى.
- ❖ إتاحة الحق للمرأة أن ترفع دعاوى العضل (وهي حالة عدم موافقة ولي الأمر في تزويجها بمن ترغب في الزواج به).
- ❖ إجراء تعديل قانوني يتيح للمرأة حق الحصول على جواز السفر دون أخذ موافقة ولي الأمر.
- ❖ إجراء تعديل قانوني يكفل حصول المرأة على قدم المساواة مع الرجل على قطعة أرض كمنحة من الدولة بعد أن كان هذا النظام مقصوراً على الذكور فقط.
- ❖ وصول عدد النساء العاملات في مجال السلك القضائي إلى 30 امرأة.
- ❖ تشكل النساء حوالي (18%) من أعضاء مجلس الدولة في فترته الأخيرة (2011-2015).



أهم مكتسبات المرأة الفلسطينية

- ❖ إنجاز المسودة النهائية لمشروع قانون حماية الأسرة من العنف.
- ❖ إعداد استراتيجية وطنية للإعلام من منظور النوع الاجتماعي.
- ❖ استحداث هيئات حكومية جديدة معنية بالمرأة، هي: اللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء واللجنة الوطنية العليا لتطبيق قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 واللجنة الوطنية للموازنات الحساسة للنوع الاجتماعي.
- ❖ إقرار نظام التحويل الوطني للنساء ضحايا العنف لمساعدة مزودي الخدمات في التعرف على حالات العنف وتوفير الدعم لضحايا العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي.
- ❖ تضمين الرزم التشريعية المنظمة للاقتراع العام والمحلي حد أدنى لتمثيل النساء لا يقل عن (20%).
- ❖ إقرار قانون معدل لقانون الأسرى والمحربين بما يضمن إدماج المرأة الأسيرة والمحيرة في المجتمع بفعالية ويكفل شعورهن بالأمن الإنساني.
- ❖ إنشاء قاعدة بيانات للأسيرات داخل السجون الإسرائيلية وتوثيق تجربة الأسر لعشرين أسيرة محررة وإنتاج فيلم تعريفى بالنساء الأسيرات وتجاربهن.
- ❖ صدور قرار يقضي بتبني موازنات مستجيبة للنوع الاجتماعي (أي تراعي احتياجات المرأة).
- ❖ تعيين نساء في مواقع صنع قرار حساسة كمنصب محافظ ورئيسة للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.

-
-
- ❖ مراجعة قانون العمل ولوائحه التنفيذية من منظور النوع الاجتماعي ورفع نتائج المراجعة لمجلس الوزراء.
 - ❖ انخفاض نسبة الأمية في صفوف النساء إلى (7%) عام 2012.



أهم مكتسبات المرأة اللبنانية

- ❖ إصدار قانون حماية النساء من العنف الأسري عام 2014 تحت عنوان "حماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري".
- ❖ إلزام الموظف في إدارات الدولة بالتبليغ عن أي إساءة في حال كان شاهدا عليها في إطار وظيفته، ويشمل ذلك التحرش الجنسي الذي يحتمل أن تتعرض له الموظفة أو أية امرأة في نطاق القطاع الرسمي.
- ❖ إلغاء المادة المتعلقة بجرائم الشرف من قانون العقوبات والتي كانت تتيح تخفيف العقوبة في جرائم الشرف.
- ❖ عدم التسامح مع حالات العنف ضد النساء في المحاكم الجزائية اللبنانية.
- ❖ إطلاق الحملة الوطنية لحماية القاصرات من الزواج المبكر.
- ❖ وضع معجم وطني حول المصطلحات والمفاهيم الموحدة المتعلقة بالنوع الاجتماعي.
- ❖ إدراج الهيئة الوطنية لشئون المرأة اللبنانية كمؤسسة إقراض صغيرة وتمكنها من توفير قروض متوسطة الحجم بفوائد متدنية.
- ❖ وضع استراتيجية عشرية للمرأة في لبنان (2011-2021) متضمنة "العمل على دمج الفتيات ذوات الاحتياجات الخاصة في كافة مراحل التعليم" و"حماية الفتاة والمرأة في حالات الطوارئ والنزاعات المسلحة والحروب وفي حالات الكوارث الطبيعية".
- ❖ اعتماد برنامج إلكتروني لتوفير معلومات حول البرامج والأنشطة التي تستهدف المرأة والتي تنفذها منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الرسمية والمنظمات الدولية.

-
-
- ❖ إدراج سياسات دمج النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين ضمن أجندة العمل الحكومي.
 - ❖ مساواة المرأة بالرجل من حيث استفادتها من إعفاء إضافي من الرسم عن زوجها وأولادها القاصرين، وذلك في حالات الميراث.



أهم مكتسبات المرأة الليبية

- ❖ تخصيص (6) مقاعد للمرأة من جملة (60) مقعدا في قانون انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور.
- ❖ اشتراط كثير من القوانين المسيرة للنشاط الاقتصادي حصول المرأة على نسبة لا تقل عن (20%) من الرخص المتعلقة بممارسة الأنشطة الاقتصادية.
- ❖ شكلت المرأة ما نسبته (16%) من أعضاء المؤتمر الوطني العام بواقع (33) امرأة من أصل (200) عضو.
- ❖ اعتماد الدولة على أكثر من (50%) من وجودها المؤسساتي على النساء.
- ❖ تقديم مشروع قانون بشأن رعاية النساء ضحايا الاغتصاب والعنف.
- ❖ افتتاح مركز العنف ضد المرأة في بنغازي.
- ❖ فتح الباب أمام المنظمات الدولية والوطنية لتشخيص حالة العنف ضد المرأة في ليبيا.
- ❖ إبراز دور الهلال الأحمر الليبي لمشكلة معاناة النساء في الحرب.
- ❖ مشاركة المرأة بفاعلية في الحياة العامة منذ انطلاق الثورة.
- ❖ منح المرأة الليبية حق التحدث والتظاهر والاحتجاج على أي عنف ضدها، حيث لم يكن يسمح بالتحدث عن العنف ضد المرأة قبل فبراير 2011.
- ❖ قيام المرأة الليبية بأنشطة كثيرة مثل قيادتها للمظاهرات وإدارتها لكثير من مؤسسات المجتمع المدني بما يشكل تحديا للمعايير الاجتماعية القائمة.
- ❖ ممارسة المرأة الليبية العمل السياسي وأعمال المقاومة ونقل الأسلحة والمعلومات والعناية باللاجئين في المخيمات.



أهم مكتسبات المرأة المصرية

- ❖ مشاركة المجلس القومي للمرأة في لجنة الخمسين لصياغة تعديل الدستور، ما أدى إلى تضمين الدستور المصري الجديد لعام 2014 ما يقرب من 20 مادة تمس المرأة بشكل مباشر أو غير مباشر، منها: التزام الدولة بحماية المرأة من جميع أشكال العنف، تخصيص ربع مقاعد المجالس المحلية للمرأة، اعتبار التمييز جريمة يعاقب عليها القانون وإنشاء آلية لمراقبة التمييز، تمكين المرأة من تولي المناصب العليا والقضائية في الدولة، ضمان التمثيل المناسب للمرأة في البرلمان.
- ❖ نص الدستور على أحقية المرأة في منح جنسيتها لأبنائها.
- ❖ إضافة مادتين في قانون العقوبات لتغليظ عقوبة التحرش الجنسي.
- ❖ إلغاء المادة القانونية التي كانت تعفي المغتصب من العقوبة في حال زواجه من المجني عليها.
- ❖ إعداد دراسة لتحديد التكلفة المادية للعنف ضد المرأة.
- ❖ إنشاء "وحدة مكافحة العنف ضد المرأة" في مديريات الأمن ومراكز الشرطة لتلقي شكاوى العنف ضد المرأة.
- ❖ إعداد مشروع قانون لحماية المرأة من كافة أشكال العنف من المنتظر إصداره مع أول برلمان منتخب.
- ❖ إنشاء "وحدات تكافؤ الفرص" بالوزارات للتأكيد على المساواة الدستورية بين الرجل والمرأة في مجال العمل والتصدي لأي ممارسات تمييزية تتعرض لها.

-
-
- ❖ استحداث مؤشرات جديدة غير نمطية لقياس المساواة بين الجنسين في مجالات (العمل- الصحة- التعليم- الحقوق السياسية) مع عدم السماح بتحويل مخصصات مشروعات المرأة إلى أي مشروعات أخرى.
 - ❖ إضافة بيانات خاصة بمستويات الفقر بالنسبة للمرأة عند وضع خريطة توضيحية لمستوى الفقر في جميع المحافظات.
 - ❖ إنشاء مدارس صديقة للفتيات بهدف إتاحة فرصة حقيقية أمام بنات الأسر الفقيرة المتسربات من التعليم.
 - ❖ إلزام الهيئة العامة للتأمين الصحي بتقديم خدمات العلاج والرعاية الطبية للمرأة المعيلة.
 - ❖ ارتفاع نسبة النساء المقيدات في الجداول الانتخابية إلى (48%).



أهم مكتسبات المرأة المغربية

- ❖ رفع نسبة تمثيل المرأة بالمجلس العلمي الأعلى الذي يعتبر أعلى سلطة دينية في المملكة المغربية.
- ❖ ينص الدستور على إحداث هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز .
- ❖ إعداد مشروع قانون محاربة العنف ضد النساء، وفي انتظار المصادقة عليه.
- ❖ ينص الدستور على ضمان تمثيل النساء القاضيات في المجلس الأعلى للسلطة القضائية، بما يتناسب مع حضورهن داخل السلك القضائي.
- ❖ تعديل مدونة الأسرة وإرساء المساواة بين الرجل والمرأة في إنهاء الحياة الزوجية، وإضافة الطلاق الاتفاقي والطلاق للشقاق.
- ❖ إلزامية الإشارة إلى ملخص* الزواج أو الطلاق في عقد الزواج بما يجعل المرأة على اطلاع مستمر بالوضع العائلي للزوج بما يحميها من أي تصرفات مفاجئة دون علمها (زواج جديد، طلاق...).
- ❖ إجراء تعديل قانوني يُمكن الزوجة من الاستفادة، مثل الزوج، من ظروف التخفيف بشأن الضرب والجرح والقتل في حالة الخيانة الزوجية.
- ❖ حذف المادة القانونية المتعلقة بإمكانية زواج المغتصب من المجني عليها.
- ❖ إعداد مشروع قانون لمنع تشغيل الطفلات كخادمت في البيوت، وفي انتظار المصادقة عليه.

* وهي عبارة عن استمارة تتضمن البيانات الأولية مثل الحالة الاجتماعية وغيرها من البيانات الخاصة بالطرفين.

-
-
- ❖ تخصيص (60) مقعداً للمرأة في مجلس النواب، فضلاً عن المقاعد الانتخابية الأخرى.
 - ❖ تعزيز التجربة المغربية في مجال ميزانية النوع الاجتماعي، وتأسيس مركز التميز في ميزانية النوع الاجتماعي لأول مرة بالمغرب.
 - ❖ إنشاء المنظومة المعلوماتية المؤسسية للعنف المبني على النوع الاجتماعي.
 - ❖ تعديل قانون الاتصال السمعي البصري بما يلزم متعهدي الاتصال السمعي البصري العمل على النهوض بثقافة المساواة بين الجنسين والمساهمة في محاربة التمييز بسبب الجنس ومحاربة الصور النمطية السلبية القائمة على النوع الاجتماعي.
 - ❖ تحديث خريطة الفقر مع استعمال مقاربات جديدة بغرض إدماج النوع الاجتماعي في مختلف برامج الحد من الفقر.



أهم مكتسبات المرأة الموريتانية

- ❖ توحيد سن التقاعد للجنسين عند (60) سنة.
- ❖ المصادقة على الاستراتيجية الوطنية لمأسسة النوع الاجتماعي، والتي تضمن توفير فرص أوسع لمعالجة مختلف قضايا المرأة.
- ❖ العمل على مراجعة مدونة الأحوال الشخصية لتناسب والتغيرات الطارئة على بنية المجتمع.
- ❖ العمل على وضع قانون يهدف إلى تعزيز محاربة مختلف أشكال العنف ضد المرأة والفتاة، طبقا لمقتضيات الاستراتيجية الوطنية لمأسسة النوع الاجتماعي.
- ❖ إحاطة المرأة المعاقة بعناية فائقة.
- ❖ إجراء مسح وطني مخصص للعنف ضد المرأة أخذا في الاعتبار الإشكاليات الموريتانية كختان الإناث والتسمين الإجباري للفتيات.
- ❖ وضع مشروع للوقاية من النزاعات المسلحة وإقامة نشاطات لتدعيم قدرات قادة الرأي حول أنماط الوقاية من النزاعات وحول مشاركة المرأة في إعادة إدماج المواطنين المهاجرين إلى السنغال ومالي.
- ❖ إطلاق عدة برامج بهدف زيادة تمثيل المرأة في مواقع صنع القرار والمؤسسات الوطنية لمنع النزاعات وحلها.
- ❖ وضع مخطط على المستوى الوطني لمكافحة العنف القائم على النوع الاجتماعي.
- ❖ وضع استراتيجية وطنية لمكافحة ختان الإناث.

-
-
- ❖ تحقيق تقدم ملحوظ في مجال محو أمية المرأة حيث بلغت نسبة الالتحاق الصافي للإناث في التعليم الأساسي (100%).
 - ❖ تولي النساء 9 وزارات من أصل 30 وزارة، من بينهم وزيرة للشؤون الخارجية والتعاون.



أهم مكتسبات المرأة اليمنية

- ❖ سن تشريعات وإجراءات تتضمن اتخاذ خطوات فعلية لضمان تمثيل النساء بنسبة لا تقل عن (30%) في الهياكل القيادية والهيئات المنتخبة والخدمة المدنية.
- ❖ تزايد الاهتمام الإعلامي بقضية الطفلة وفي مقدمة ذلك قضية السن الآمن لزواج الصغيرات وختان الإناث.
- ❖ تعديل قانون الجنسية للحد من ظاهرة (الزواج السياحي أو المؤقت).
- ❖ إجراء مراجعة مستمرة للقوانين المجحفة بحق المرأة بما يتفق وبنود اتفاقية السيداو، أسفرت عن تعديل العديد من القوانين التي تتضمن تمييزاً ضد المرأة.
- ❖ تضمين البرنامج المرحلي للاستقرار والتنمية (2012-2014) في مجال التمكين الاقتصادي للمرأة عدداً من التدابير والإجراءات منها اعتماد نسبة لا تقل عن (25%) من الموازنة لصالح احتياجات النساء.
- ❖ إدماج احتياجات النوع الاجتماعي في 28 وزارة.
- ❖ اعتماد مشروع الموازنات المستجيبة لاحتياجات النوع الاجتماعي في إطار الدعم الحكومي لمشاريع المرأة.
- ❖ إفراد مكون خاص بالمرأة في خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتخفيف من الفقر.
- ❖ إنشاء مكتب خدمات جمهور المتقاضين في كل محكمة استئناف، على أن تخصص فيه وحدة مختصة بشئون المرأة بهدف إرشاد المرأة المتقاضية.

-
-
- ❖ بلغت نسبة تمثيل المرأة في الحوار الوطني الشامل (29%).
 - ❖ ارتفاع تواجد المرأة في الهيئة العامة لمكافحة الفساد إلى نسبة (37%).



25 شارع رمسيس-الكورية-مصر الجديدة-القاهرة

جمهورية مصر العربية

تليفون: (+202) 24183301/101

فاكس: (+202) 24183110

البريد الإلكتروني: info@arabwomenorg.net

الموقع الإلكتروني: www.arabwomenorg.org